

مقصودا قيل اما وجوبا كما يكون الانبياء فلا وما ان يكون
محفوظا حتى لا يصير على الزنوب وان حصلت هتات او زلات
في اوقات فلا يمنع في وصفهم قال ولقد قيل للحديد
اي زني العار في طارقي مليا ثم فورا سبه وقال وكان
امر الله قدر مقدورا قال فذلك كلام منصف فكا يجوز
على غيره المعاصي بالاستداع وغير ذلك يجوز عليه البيع
قالوا يجب علينا ان نغف مع الاقتداء بمن يمتثل عليه
الخطا ونغف على الافتاب من يجهن عليه اذا ظهر في
الاقتداء اشكال بل فرض ما جاء عن الائمة على الكفا
والسنة فاقبلناه قلنا وما علمناه علمنا انه اذا قام
لنا الدليل على اتباع الشارح ولم يبق لنا دليل على اتباع
اقوال الفقهاء والصفوية واعمالهم الا بعد عرضها وتبرك
رضي شيوخهم وان ما جابه صاحب الوجد والذوق
من القلوع والاحوال والفهوم يعرض على الكتاب والسنة
فان قبلناه صح والام يصح قال ثم نقول ثانيا انظرنا
في رسومهم التي حردوها واعمالهم التي امتازوا بها عن
غيرهم بحسن تحسب الضن والتماس احسن الخارج وليس
لغيره من غير ما الواجب التوقف على الاقتداء وان كانوا
من جنس من يقتدى بهم لارادله ولا اعتراض عليه
بل اذا انفرق وجه رجوعه والقواعد الشرعية كما فهمنا
غيره قال بعد كلام فوجب بحسب الجريان على امرهم

في السلوك

في السلوك ان لا يعامل بما رسموه بما فيه معارضة بادلة الذم
ونكون في ذلك متبعين لاننا رسمهم بتدين بانوارهم خلاقا
لمن يعرض عن الادلة ويجرد على تقليد في ما لا يصح تقليد
فيه على مذاهم فالادلة الشرعية والانظار القيمة
والرسوم الصوفية تزعمه وترده ويحذر من تحري وخطا
وتوقف عند الاشتباه واستبر الدين وعرضه وهو من
ما يكون العلم وبالله التوفيق اهـ الباب الثالث
في اقسام المفتين وصفاتهم ومن هو اهل الافتاء وما
يتعين من فتاويهم والكلام على ذلك في موضعين
احدهما في درجة المفتين واقسامهم والثاني في شروط
الاقتداء واستلزم احدهما الاخر فاما الاول فاعلم انه قد
المرجعية ذلك على كل وجه الامام بن رشد في الجواب
به من سأل عن المفتي وصفة المفتي ونصه الذي
اقول به في ذلك ان الجماعة التي تنسب الى العلوي وتميز
عن جملة العلوم بالمحفوظ والمهزوم تنقسم الى ثلاثة
طوائف فطائفة منهم اعتقدت صحة مذهب مالك
تقليدا بغير دليل فاخذت نفسها بالمحفظ مجردا قوله
واقوال اصحابه في مسائل الفقه دون التفقه في معانيها
بتميز الصحيح منها والسقيم وطائفة اعتقدت صحة
مذهبهم بما انك انما من صحة اصوله التي بناه عليها فاخذت
انفسها بمحفظ مجردا قوله واقوال اصحابه في مسائل الفقه

Copyrighting S... University